

Distr.: General
13 March 2009

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون
البند ٤٣ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/63/L.62 و Add.1)]

٢٣٤/٦٣ - ٢٠٠١-٢٠١٠: عقد دحر الملاريا في البلدان النامية، ولا سيما
في أفريقيا

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى أنها أعلنت الفترة ٢٠٠١-٢٠١٠ عقدا لدحر الملاريا في البلدان النامية،
ولا سيما في أفريقيا^(١)، وإلى أن مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة
المكتسب (الإيدز) والملاريا والسل وغيرها من الأمراض هي من بين الأهداف الإنمائية المتفق
عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية^(٢)،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١٨٠/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧
وجميع القرارات السابقة بشأن مكافحة الملاريا في البلدان النامية، ولا سيما في أفريقيا،

وإذ تشير كذلك إلى القرار ٦٠-١٨ الذي اتخذته جمعية الصحة العالمية في
٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٧^(٣) والذي تحث فيه على اتخاذ طائفة من الإجراءات الوطنية والدولية
لزيادة برامج مكافحة الملاريا،

وإذ تضع في اعتبارها قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتعلقة بمكافحة
الملاريا وأمراض الإسهال، ولا سيما القرار ٣٦/١٩٩٨ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٨،

وإذ تحيط علما بالإعلانات والمقررات المتعلقة بمسائل الصحة التي اعتمدها منظمة
الوحدة الأفريقية، ولا سيما الإعلان وخطة العمل المتعلقين بمبادرة "دحر الملاريا" اللذين

(١) انظر القرار ٢٨٤/٥٥.

(٢) انظر القرار ٢/٥٥.

(٣) انظر: منظمة الصحة العالمية، جمعية الصحة العالمية الستون، جنيف، ١٤-٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٧،
القرارات والمقررات، المرفق (WHA60/2007/REC/1).

اعتمدهما مؤتمر القمة الاستثنائي لرؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية المعقود في أبوجا في ٢٤ و ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٠^(٤)، وبالمقرر (XXXVI) AHG/Dec.155 المتعلق بتنفيذ الإعلان وخطة العمل المذكورين والذي اتخذته مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية، في دورته العادية السادسة والثلاثين المعقودة في لومي في الفترة من ١٠ إلى ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٠^(٥)،

وإذ تحيط علما أيضا بإعلان مابوتو بشأن الملاريا وفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والسل والأمراض المعدية الأخرى ذات الصلة الذي اعتمده مؤتمر الاتحاد الأفريقي في دورته العادية الثانية المعقودة في مابوتو في الفترة من ١٠ إلى ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٣^(٦)، وبدعوة أبوجا من أجل اتخاذ إجراءات عاجلة لإتاحة الخدمات المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز والسل والملاريا للجميع في أفريقيا التي وجهها رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي في مؤتمر القمة الاستثنائي للاتحاد الأفريقي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز والسل والملاريا المعقود في أبوجا في الفترة من ٢ إلى ٤ أيار/مايو ٢٠٠٦،

وإذ تسلم بالصلات القائمة بين الجهود المبذولة لتحقيق الأهداف المحددة في مؤتمر قمة أبوجا لعام ٢٠٠٠ باعتبارها ضرورية وهامة لتحقيق هدف "دحر الملاريا" بحلول عام ٢٠١٠ والأهداف المحددة في إعلان الألفية بحلول عام ٢٠١٥، وإذ ترحب في هذا الصدد بالتزام الدول الأعضاء بتلبية الاحتياجات الخاصة لأفريقيا،

وإذ تسلم أيضا بأن العزل والوفيات الناجمة عن الملاريا في أنحاء العالم كافة يمكن الحد منها إلى حد كبير، عن طريق الالتزام السياسي وبما يتناسب معه من موارد، إذا تم تثقيف الجمهور وتوعيته بالأمور المتصلة بالملاريا وتوافرت الخدمات الصحية الملائمة، ولا سيما في البلدان التي يتوطن فيها هذا المرض،

وإذ تعرب عن القلق إزاء استمرار حالات الاعتلال والوفيات والضعف بسبب الملاريا، وإذ تذكر بالحاجة إلى بذل المزيد من الجهود إذا أريد للأهداف المتعلقة بالملاريا لعام ٢٠١٠ والأهداف المتعلقة بالملاريا والأهداف الإنمائية للألفية لعام ٢٠١٥ أن تتحقق في الموعد المحدد لها،

(٤) انظر A/55/240/Add.1.

(٥) انظر A/55/286، المرفق الثاني.

(٦) A/58/626، المرفق الأول، (II) Assembly/AU/Decl.6.

وإذ تشفي على الجهود التي بذلتها منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة والشراكة من أجل دحر الملاريا والصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا والبنك الدولي وسائر الشركاء في مكافحة الملاريا على مر السنين،

وإذ تحيط علما بالخطة الاستراتيجية العالمية لدحر الملاريا للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥ وخطة العمل العالمية لمكافحة الملاريا التي وضعتها الشراكة من أجل دحر الملاريا،

١ - ترحب بالتقرير الذي أعدته منظمة الصحة العالمية^(٧)، وتدعو إلى دعم التوصيات الواردة فيه؛

٢ - ترحب أيضا بخطة العمل العالمية لمكافحة الملاريا التي توفر للمرة الأولى خطة شاملة لمكافحة الملاريا في الآجال القصيرة والمتوسطة والطويلة، بسبل منها إعطاء المزيد من الزخم للأهداف المتفق عليها دوليا فيما يتعلق بضمان أن تشمل تدابير مكافحة الملاريا بحلول عام ٢٠١٠ جميع السكان المعرضين لخطر الإصابة بالمرض، وبمواصلة زيادة العمل على خفض حالات الوفيات التي يمكن تجنبها إلى الصفر تقريبا بحلول عام ٢٠١٥، وبالقضاء على المرض واستئصاله في نهاية المطاف من خلال المزيد من البحث والتطوير؛

٣ - ترحب كذلك باختيار موضوع "الملاريا - مرض بلا حدود" شعارا لأول يوم عالمي للملاريا، وبالأنشطة التي اضطلعت بها الدول الأعضاء والمؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة والمؤسسات الدولية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص والمجتمع المدني للاحتفال باليوم العالمي للملاريا، وتشجعها على مواصلة الاحتفال به والتعاون معا في الاحتفال به خلال العامين الأخيرين من عقد دحر الملاريا في البلدان النامية، ولا سيما في أفريقيا بهدف زيادة وعي الجمهور ومعرفته بأمور الوقاية من الملاريا ومكافحتها والعلاج منها وبأهمية تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية؛

٤ - ترحب بتعيين الأمين العام مبعوثا خاصا معنيا بالملاريا لإدراج المسألة بالتعاون مع مؤسسات الأمم المتحدة ضمن المسائل المدرجة في الخطط السياسية والإنمائية الدولية والتي تعنى بها تلك المؤسسات، وللعمل مع القادة الوطنيين والعالميين لغرض المساعدة على تأمين الإرادة السياسية والشراكات والأموال للحد بصورة كبيرة من معدل الوفيات بسبب الملاريا بحلول عام ٢٠١٠ عن طريق زيادة فرص الحصول على الحماية والعلاج، وبخاصة في أفريقيا؛

(٧) انظر A/63/219.

- ٥ - **ترحب أيضا** باتخاذ جمعية الصحة العالمية الحادية والستين القرار ٦١-٢١ المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٨^(٨) الذي اعتمدت بموجبه الاستراتيجية العالمية والأجزاء المتفق عليها من خطة العمل بشأن الصحة العامة والابتكار والملكية الفكرية؛
- ٦ - **ترحب كذلك** بزيادة التمويل الذي يقدمه المجتمع الدولي، من مصادر متعددة الأطراف وثنائية ومن القطاع الخاص، لتدابير مكافحة الملاريا ولأعمال البحث والتطوير المتعلقة بأدوات الوقاية منها ومكافحتها، وبالتمويل على نحو يمكن التنبؤ به باستخدام طرائق معونة مناسبة وفعالة والآليات القطرية لتمويل الرعاية الصحية بما يتناسب والأولويات الوطنية، مما يعتبر أساسيا في تعزيز النظم الصحية وتشجيع حصول الجميع على نحو منصف على خدمات عالية الجودة للوقاية والعلاج من الملاريا؛
- ٧ - **ترحب** بما تم الإعلان عنه من التزامات وما اتخذ من مبادرات في الآونة الأخيرة من أجل تعزيز الوقاية من الملاريا ومكافحتها والعلاج منها عموما، بما في ذلك الالتزامات والمبادرات التي تم الإعلان عنها في الاجتماع الرفيع المستوى بشأن الأهداف الإنمائية للألفية المعقود في نيويورك في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨؛
- ٨ - **ترحب أيضا** بقرار جمعية الصحة العالمية ٦١-١٨ المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٨^(٨) الذي شرعت بموجبه الجمعية في عملية رصد سنوية لما يتحقق من الأهداف الإنمائية للألفية فيما يتعلق بالصحة؛
- ٩ - **تحث** المجتمع الدولي على تنفيذ البرامج والأنشطة على الصعيد القطري من أجل تحقيق الأهداف المتفق عليها دوليا بشأن الملاريا؛
- ١٠ - **تهيب** بالمجتمع الدولي مواصلة تقديم الدعم لأمانة الشراكة من أجل دحر الملاريا وللمنظمات الشريكة فيها، بما في ذلك منظمة الصحة العالمية والبنك الدولي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، باعتبارها مصادر مكملة حيوية لدعم الجهود التي تبذلها البلدان التي تتوطن فيها الملاريا لمكافحة هذا المرض؛
- ١١ - **تناشد** المجتمع الدولي العمل بروح من التعاون على زيادة المساعدة الثنائية والمتعددة الأطراف من أجل مكافحة الملاريا وجعلها فعالة ومتواصلة ومتسقة، بما في ذلك دعم الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا، بهدف مساعدة الدول، وبخاصة البلدان التي تتوطن فيها الملاريا، على تنفيذ خطط وطنية سليمة، وبخاصة الخطط الصحية

(٨) انظر: منظمة الصحة العالمية، جمعية الصحة العالمية الحادية والستون، جنيف، ١٩-٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٨، القرارات والمقررات، المرفقات (WHA61/2008/REC/1).

والخطط المتعلقة بالمرافق الصحية التي تشمل استراتيجيات لمكافحة الملاريا والإدارة المتكاملة لأمراض الطفولة، بطريقة متواصلة ومنصفة تسهم في جملة أمور منها تطوير النظام الصحي؛

١٢ - **تناشد الشركاء في مكافحة الملاريا** التوصل إلى حل للاختناقات في مجالي التمويل والإمداد التي تتسبب في نفاذ المخزون من الناموسيات المعالجة بالمبيدات ذات الأثر الطويل الأجل والعلاجات المركبة المكونة أساسا من مادة الأرتيميسينين والأدوات المستخدمة في الفحوص التشخيصية السريعة على المستوى الوطني، وقتما حدثت هذه الاختناقات، بسبل تشمل تعزيز إدارة البرامج المتعلقة بمكافحة الملاريا على المستوى القطري؛

١٣ - **توحيب بالمساهمة في تعبئة موارد إضافية** ويمكن التنبؤ بها من أجل البحث والتطوير عن طريق مبادرات التمويل الطوعية والابتكارية التي اضطلعت بها مجموعات الدول الأعضاء، وتشير في هذا الصدد إلى المرفق الدولي لشراء الأدوية ومرفق التمويل الدولي للتحصين ومرفق توفير أدوية الملاريا بأسعار مقبولة والتحالف العالمي للقاحات والتحصين ومبادرات الالتزام المسبق للأسواق بتوفير اللقاحات؛

١٤ - **تحث البلدان التي تنوطن فيها الملاريا على العمل من أجل كفاءة وجود قدرة مالية مستدامة وزيادة تخصيص موارد محلية، قدر المستطاع، لمكافحة الملاريا** وتهيئة الظروف المؤاتية للعمل مع القطاع الخاص لتحسين سبل الحصول على خدمات عالية الجودة في مجال مكافحة الملاريا؛

١٥ - **تحث الدول الأعضاء على تقييم الاحتياجات من الموارد البشرية المتكاملة على جميع مستويات النظام الصحي وتبليتها بغرض تحقيق أهداف إعلان أبوجا بشأن دحر الملاريا في أفريقيا^(٩) والأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا في إعلان الأمم المتحدة للألفية^(٢٠)، وعلى اتخاذ إجراءات، حسب الاقتضاء، لتنظيم توظيف العاملين المؤهلين في مجال الصحة وتدريبهم واستبقائهم على نحو فعال، والتركيز بصورة خاصة على توافر العاملين المؤهلين على جميع الصعد لتلبية الاحتياجات التقنية والتشغيلية، مع زيادة توفير التمويل لبرامج مكافحة الملاريا؛**

١٦ - **تهيب بالمجتمع الدولي أن يقوم، بوسائل منها المساعدة على تلبية الاحتياجات المالية للصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا واتخاذ المبادرات على الصعيد القطري بدعم دولي كاف، بزيادة إتاحة علاجات مركبة مضادة للملاريا ميسورة الكلفة ومأمونة وناجعة وتوفير العلاج الوقائي المتقطع للحوامل والناموسيات المضادة للبعوض المعالجة**

(٩) A/55/240/Add.1، المرفق.

بمبيدات الحشرات ذات الأثر الطويل الأجل، بطرق منها التوزيع المجاني لهذه الناموسيات، ورش مببيدات الحشرات التي تترك بقايا داخل المباني لمكافحة الملاريا عند الاقتضاء، آخذاً في اعتباره القواعد الدولية ذات الصلة، بما في ذلك المعايير والمبادئ التوجيهية لاتفاقية ستوكهولم المتعلقة بالملوثات العضوية الثابتة^(١٠)؛

١٧ - **تطلب** إلى المنظمات الدولية المعنية، ولا سيما منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، أن تدعم الجهود التي تبذلها الحكومات الوطنية لاتخاذ تدابير لمكافحة الملاريا تشمل جميع الأطفال الصغار والحوامل المعرضين لخطر الإصابة في البلدان التي تتوطن فيها الملاريا، ولا سيما في أفريقيا، في أسرع وقت ممكن مع إيلاء الاهتمام الواجب لضمان الاستخدام السليم لتلك التدابير، بما في ذلك توفير الناموسيات المعالجة بمبيدات الحشرات ذات الأثر الطويل الأجل، واستدامتها عن طريق مشاركة المجتمع فيها مشاركة كاملة وتنفيذها من خلال النظام الصحي؛

١٨ - **تهيب** بالدول الأعضاء، وبخاصة البلدان التي تتوطن فيها الملاريا، وضع و/أو تعزيز سياسات وطنية وخطط تنفيذية ترمي إلى ضمان تحقيق الأهداف المحددة لعامي ٢٠١٠ و ٢٠١٥ وفقاً للتوصيات الفنية لمنظمة الصحة العالمية، بما يكفل تحقيق الأهداف المحددة في خطة العمل العالمية لمكافحة الملاريا وتعزيز تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية المتصلة بالملاريا؛

١٩ - **تشجع** جميع البلدان الأفريقية التي لم تنفذ بعد توصيات مؤتمر قمة أبوجا لعام ٢٠٠٠^(٤) الداعية إلى خفض أو إلغاء الضرائب والتعريفات المفروضة على الناموسيات وغيرها من المنتجات اللازمة لمكافحة الملاريا على القيام بذلك من أجل تخفيض أسعار هذه المنتجات لفائدة المستهلكين وتنشيط التجارة الحرة فيها؛

٢٠ - **تدعو** جميع البلدان التي تتوطن فيها الملاريا إلى القيام، بدعم من المجتمع الدولي، بزيادة ما تبذله من جهود لتحقيق الأهداف المتفق عليها دولياً بشأن الملاريا والمتوخاة لعامي ٢٠١٠ و ٢٠١٥؛

٢١ - **تهيب** بوكالات الأمم المتحدة وشركائها مواصلة تقديم الدعم التقني اللازم لبناء وتعزيز قدرات التخطيط والتنفيذ لدى الدول الأعضاء من أجل تحقيق الأهداف المتفق عليها دولياً؛

(١٠) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢٢٥٦، الرقم ٤٠٢١٤.

٢٢ - تعرب عن قلقها لتزايد سلالات الملاريا المقاومة للعلاج في عدة مناطق من العالم، وتهيب بالدول الأعضاء أن تعزز، بدعم من منظمة الصحة العالمية والشركاء الآخرين، نظم مراقبة مدى المقاومة للعقاقير ومبيدات الحشرات، وتدعو منظمة الصحة العالمية إلى تنسيق شبكة عالمية لرصد مدى المقاومة للعقاقير ومبيدات الحشرات، وضمان مواصلة إجراء الاختبارات للعقاقير ومبيدات الحشرات لغرض تعزيز العلاجات الحالية التي تستخدم مبيدات الحشرات والعلاجات المركبة المكونة أساسا من مادة الأرتيميسينين؛

٢٣ - تحث جميع الدول الأعضاء التي تواجه مقاومة لعلاجاتها الأحادية التقليدية على أن تستعيز عنها في الوقت المناسب بالعلاجات المركبة، على نحو ما أوصت به منظمة الصحة العالمية، وعلى وضع الآليات المالية والتشريعية والتنظيمية اللازمة من أجل عرض العلاجات المركبة المكونة أساسا من مادة الأرتيميسينين بأسعار ميسورة وحظر تسويق العلاجات الأحادية الفموية التي تستخدم مادة الأرتيميسينين؛

٢٤ - تقر بأهمية استحداث لقاحات آمنة وفعالة من حيث التكلفة وأدوية جديدة للوقاية من الملاريا وعلاجها، وبضرورة إجراء المزيد من البحوث والتعجيل بها، بما في ذلك إجراء البحوث المتعلقة بالعلاجات التقليدية الآمنة والفعالة عالية الجودة مع الالتزام بمعايير صارمة، بوسائل منها تقديم الدعم للبرنامج الخاص للبحث والتدريب في مجال أمراض المناطق المدارية^(١١) وعن طريق الشراكات العالمية الفعالة، من قبيل المبادرات المختلفة لإنتاج لقاحات الملاريا ومشروع إنتاج أدوية الملاريا، وتشجيعها عند الضرورة بحوافر جديدة لضمان تطويرها وتقديم دعم فعال وفي الوقت المناسب من أجل التصديق المسبق على الأدوية الجديدة المضادة للملاريا ومركباتها؛

٢٥ - تهيب بالمجتمع الدولي أن يقوم، بسبل تشمل الشراكات القائمة، بزيادة الاستثمارات والجهود المبذولة في مجال أعمال البحث والتطوير المتعلقة بالأدوية والمنتجات والتكنولوجيات الجديدة المأمونة وميسورة الكلفة لعلاج الملاريا والوقاية منها، خصوصا لدى الأطفال والحوامل المعرضين لخطر الإصابة بها، مثل اللقاحات والفحوص التشخيصية السريعة ومبيدات الحشرات وأوجه استخدامها، بغرض زيادة فعاليتها وتأخير ظهور المقاومة لها؛

٢٦ - تهيب بالبلدان التي تتوطن فيها الملاريا أن تكفل توافر الظروف المؤاتية لمؤسسات البحوث، بما في ذلك تخصيص الموارد الكافية ووضع السياسات الوطنية والأطر

(١١) برنامج مشترك بين منظمة الأمم المتحدة للطفولة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي ومنظمة الصحة العالمية.

القانونية، حسب الاقتضاء، بغرض تحقيق غايات منها إثراء عملية وضع السياسات والتدابير الاستراتيجية لمكافحة الملاريا؛

٢٧ - تؤكد من جديد الحق في الاستفادة القصوى من الأحكام الواردة في اتفاق منظمة التجارة العالمية المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة^(١٢) وإعلان الدوحة المتعلق بهذا الاتفاق وبالصحة العامة^(١٣) ومقرر المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية المؤرخ ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٣^(١٤) وتعديلات المادة ٣١ من الاتفاق^(١٥) التي تنص على أوجه المرونة اللازمة لحماية الصحة العامة، وبخاصة لتعزيز إمكانية حصول الجميع على الأدوية، بما في ذلك القيام بموجب ترخيص إلزامي بإنتاج أدوية بلا اسم تجاري للوقاية من الملاريا وعلاج المصابين بها، وتعدد العزم على مساعدة البلدان النامية في هذا الصدد؛

٢٨ - تهيب بالمجتمع الدولي دعم السبل الرامية إلى زيادة فرص حصول السكان المعرضين للسلالات المقاومة من الملاريا الحبيثة في البلدان التي تتوطن فيها الملاريا، ولا سيما في أفريقيا، على المنتجات الرئيسية بأسعار ميسورة، مثل تدابير مكافحة ناقلات المرض، بما فيها رش مبيدات الحشرات التي تترك بقايا داخل المباني والناموسيات المعالجة بمبيدات الحشرات ذات الأثر الطويل الأجل والعلاج المركب المكون أساسا من مادة الأرتيميسينين، بوسائل منها توفير أموال إضافية وآليات ابتكارية تخصص لأموال عدة منها تمويل وزيادة إنتاج مادة الأرتيميسينين وشراؤها، حسب الاقتضاء، لتلبية الحاجة المتزايدة؛

٢٩ - ترحب بتزايد الشراكات بين القطاعين العام والخاص لمكافحة الملاريا والوقاية منها، بما في ذلك التبرعات المالية والعينية التي يقدمها الشركاء من القطاع الخاص والشركات العاملة في أفريقيا، وبتزايد مشاركة مقدمي الخدمات غير الحكوميين؛

٣٠ - تشجع منتجي الناموسيات المعالجة بمبيدات الحشرات ذات الأثر الطويل الأجل على التعجيل بنقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية، كما تشجع البنك الدولي والصناديق الإنمائية الإقليمية على النظر في دعم البلدان التي تتوطن فيها الملاريا من أجل إنشاء مصانع لزيادة إنتاج الناموسيات المعالجة بمبيدات الحشرات ذات الأثر الطويل الأجل؛

(١٢) انظر: الصكوك القانونية المنضمة لنتائج جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف، الموقعة في مراكش في ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤ (منشورات أمانة مجموعة الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة، رقم المبيع GATT/1994-7).

(١٣) منظمة التجارة العالمية، الوثيقة WT/MIN(01)/DEC/2. متاحة على: <http://docsonline.wto.org>.

(١٤) انظر: منظمة التجارة العالمية، الوثيقة WT/L/540 و Corr.1. متاحة على: <http://docsonline.wto.org>.

(١٥) انظر: منظمة التجارة العالمية، الوثيقة WT/L/641. متاحة على: <http://docsonline.wto.org>.

٣١ - **تهيب** بالمجتمع الدولي والبلدان التي تتوطن فيها الملاريا زيادة القدرة على اتباع طرق مأمونة وفعالة ورشيطة لرش مبيدات الحشرات التي تترك بقايا داخل المباني وغيره من أشكال مكافحة ناقلات المرض، وفقا للمبادئ التوجيهية والتوصيات القائمة الصادرة عن منظمة الصحة العالمية ولشروط اتفاقية ستوكهولم؛

٣٢ - **تحث** المجتمع الدولي على أن يكون على دراية تامة بالسياسات والاستراتيجيات التقنية لمنظمة الصحة العالمية وبأحكام اتفاقية ستوكهولم المتصلة باستخدام مادة الـ د.د.ت، بما في ذلك في رش مبيدات الحشرات التي تترك بقايا داخل المباني والناموسيات المعالجة بمبيدات الحشرات ذات الأثر الطويل الأجل وإدارة الحالات الإفرادية والعلاج الوقائي المتقطع للحوامل ورصد دراسات مقاومة الكائنات الحية للعلاج المركب المكون أساسا من مادة الأرتيميسينين، لكي يتسنى للمشاريع دعم تلك السياسات والاستراتيجيات والأحكام؛

٣٣ - **تطلب** إلى منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة والوكالات المانحة أن توفر الدعم للبلدان التي تختار استخدام مادة الـ د.د.ت في رش مبيدات الحشرات التي تترك بقايا داخل المباني، بهدف ضمان استخدامها وفقا للقواعد والمعايير والمبادئ التوجيهية الدولية، وأن تقدم كل سبل الدعم الممكنة للبلدان التي تتوطن فيها الملاريا من أجل إدارة تدابير مكافحة بفعالية وتجنب التلوث بمادة الـ د.د.ت وغيرها من مبيدات الحشرات المستخدمة في عمليات الرش التي تترك بقايا داخل المباني، وبخاصة تلوث المنتجات الزراعية؛

٣٤ - **تشجع** منظمة الصحة العالمية والدول الأعضاء فيها على أن تواصل، بدعم من الأطراف في اتفاقية ستوكهولم، بحث البدائل الممكنة لمادة الـ د.د.ت باعتبارها مادة لمكافحة ناقلات المرض؛

٣٥ - **تهيب** بالبلدان التي تتوطن فيها الملاريا تشجيع التعاون الإقليمي والمشارك بين القطاعات، في كل من القطاعين العام والخاص على جميع المستويات، ولا سيما في مجالات التعليم والصحة والزراعة والتنمية الاقتصادية والبيئة للسير قدما بأهداف مكافحة الملاريا؛

٣٦ - **تهيب** بالمجتمع الدولي دعم زيادة تدابير مكافحة، وفقا لخطة العمل العالمية لمكافحة الملاريا وتوصيات منظمة الصحة العالمية والشراكة من أجل دحر الملاريا، بهدف كفاءة تنفيذها بسرعة وكفاءة وفعالية، وتعزيز النظم الصحية والسياسات الوطنية في المجال الصيدلاني، ورصد الأدوية المزيفة المضادة للملاريا ومكافحة الاتجار بها ومنع توزيعها واستعمالها، ودعم الجهود المنسقة بوسائل شتى منها توفير المساعدة التقنية بغرض تحسين نظم

المراقبة والرصد والتقييم واتساقها مع الخطط والنظم الوطنية من أجل تحسين تعقب التغيرات في التغطية وفي الحاجة إلى زيادة التدابير الموصى بها وفيما يتبع ذلك من تخفيف العبء الذي تسببه الملاريا، والإبلاغ عنها؛

٣٧ - تحث الدول الأعضاء والمجتمع الدولي وجميع الجهات الفاعلة المعنية، بما في ذلك القطاع الخاص، على تشجيع التنفيذ المنسق للأنشطة المتعلقة بالملاريا وتحسين نوعيتها، بطرق منها الشراكة من أجل دحر الملاريا، وفقا للسياسات الوطنية والخطط التنفيذية المتسقة مع التوصيات الفنية لمنظمة الصحة العالمية والجهود والمبادرات الأخيرة، بما في ذلك إعلان باريس بشأن فعالية المعونة وخطة عمل أكرا التي اعتمدها المنتدى الثالث الرفيع المستوى المعني بفعالية المعونة، المعقود في أكرا في الفترة من ٢ إلى ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨^(١٦)؛

٣٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين، بالتعاون الوثيق مع المدير العام لمنظمة الصحة العالمية وبالتشاور مع الدول الأعضاء، تقريرا يتضمن تقييما للتقدم المحرز صوب تحقيق الأهداف المتفق عليها دوليا لعام ٢٠١٠، بما في ذلك تمويل وتنفيذ الأنشطة اللازمة لتحقيق هذه الأهداف.

الجلسة العامة ٧٣

٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

(١٦) A/63/539، المرفق.